

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

فهذا وإن تعارفه في ذلك طائفة من المحدثين المتأخرين فلا يخلو عن طرف من التدليس لما فيه من الاشتراك والاشتباه بما إذا كتب إليه ذلك الحديث بعينه .
وورد عن الأوزاعي أنه خصص الإجازة بقوله خبرنا بالتحديد والقراءة بقوله أخبرنا واصطاح قوم من المتأخرين على إطلاق أنبأنا في الإجازة وهو اختيار الوليد بن بكر صاحب الوجازة في الإجازة .

وقد كان أنبأنا عند القوم فيما تقدم بمنزلة أخبرنا وإلى هذا نحا الحافظ أبو بكر البيهقي إذ كان يقول أنبأني فلان إجازة وفيه أيضا رعاية لاصطاح المتأخرين .
فروينا عن الحاكم أبي عبد الله قال الذي اختاره وعهدت عليه أكثر مشايخي وأئمة عصري أن يقول فيما عرض على المحدث فأجاز له روايته شفاها أنبأني فلان وفيما كتب إليه المحدث من مدينة ولم يشافهه بالإجازة كتب إلي فلان وروينا عن أبي عمرو بن أبي جعفر بن حمدان النيسابوري قال سمعت أبي يقول كل ما قال البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناولة .
قلت وورد عن قوم من الرواة التعبير عن الإجازة بقوله أخبرنا فلان أن فلانا حدثه أو أخبره .

وبلغنا ذلك عن الإمام أبي سليمان الخطابي أنه اختاره أو حكاه وهذا اصطلاح بعيد بعيد عن الإشعار بالإجازة وهو فيما إذا سمع منه الإسناد فحسب وأجاز له ما رواه قريب فإن كلمة أن في قوله أخبرني فلان أن فلانا أخبره فيها إشعار بوجود أصل الإخبار وإن أجمل المخبر به ولم يذكره